

الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية



تقرير زيارة منظمة غير ربحية
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
جمعية الجشة الخيرية

إخلاء مسؤولية

تؤكد وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية أن هذا التقرير هو تقرير إشراف داخلي بين الوزارة والجمعيات الأهلية ولا يحق نشره ولا يمثل التقييم الكامل لمدى التزام الجمعية بالحوكمة، بل يعكس واقع تقييم معياري الالتزام والامتثال، والشفافية والإفصاح لدى الجمعية، وفق تاريخ آخر زيارة للتقييم وفي حدود مجالات المعيار والشواهد المعطاة وقت التقييم.

كما تنوه الوزارة أن لها الحق الكامل في إضافة أو تعديل ما تراه مناسباً لتلك المعايير مستقبلاً مما قد ينعكس على الدرجات المقدمة للجمعية في هذا التقرير. والتأكيد بأنه لا يحق لأي جهة اتخاذ أي إجراء بناءً على درجة التقييم إلا بعد أخذ موافقة الوزارة.



تفاصيل الزيارة الميدانية

اسم المنظمة: جمعية الجشة الخيرية
العنوان: 5526، الشارع العام، الجشة، الأحساء
هاتف الجمعية: 966503802770
تاريخ الزيارة: 07 أبريل 2021 م
اسم مركز التنمية: الأحساء
المنطقة: الشرقية


نبذة عن المنظمة

سجلت جمعية الجشة الخيرية في تاريخ 1983/06/28 م لدى وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية تحت رقم (58) وهي جمعية تسعى إلى تنمية العمل الخيري من خلال المشاريع والبرامج المبتكرة والفاعلة وإدارة شراكات خاصة وعامة ومعالجة الظروف الاجتماعية وتقليصها في محيط مهام الجمعية. يبلغ عدد أعضاء مجلس إدارة الجمعية 9 أعضاء يرأسهم رائد يوسف المعويدي.

نتائج التقييم

نتائج المعايير

معيار الالتزام والامتثال



معيار الشفافية والإفصاح




معيار السلامة المالية



لم يتم قياسه

النتيجة العامة



70.16%

* النتيجة العامة لا تشمل نتيجة معيار السلامة المالية

نتائج التقييم بحسب المؤشرات

مؤشرات معيار الالتزام والامتثال

#	المؤشرات	درجة المؤشر	الدرجة المحققة	النسبة
1	اللائحة الأساسية	6.00	5.8	97%
2	الجمعية العمومية	19.50	5	26%
3	مجلس الإدارة	32.50	24.5	75%
4	الفروع والمكاتب	5.00	5	100%
5	التقارير	10.00	4	40%
6	الأنظمة السارية في المملكة (مكافحة جرائم تمويل الإرهاب وغسيل الأموال)	8.50	4.5	53%
7	الأنشطة والفعاليات	5.00	5	100%
8	الإيرادات والمصروفات والتملك	5.50	5.5	100%
9	الوثائق والسجلات	4.00	3	75%
10	تكوين اللجان	4.00	3.5	88%
	المجموع	100	65.8%	

مؤشرات معيار الشفافية والإفصاح

#	المؤشرات	درجة المؤشر	الدرجة المحققة	النسبة
1	اللوائح والأنظمة	20.00	20	100%
2	بيانات القائمين على الجمعية	19.00	14	74%
3	بيانات الجمعية	12.00	10	83%
4	أهداف وبرامج الجمعية	21.00	19	90%
5	القوائم المالية	17.00	7	41%
6	النموذج الشامل	11.00	9	82%
	المجموع	100	79 %	

نتائج التقييم بحسب الممارسات

ممارسات معيار الالتزام والامتثال

#	الممارسة	الدرجة	الدرجة المحققة	#	الممارسة	الدرجة	الدرجة المحققة
1	وجود واعتماد اللائحة الأساسية	2.00	2	19	إنشاء الفروع خارج المملكة	1.00	1
2	محتويات اللائحة الأساسية	1.00	0.8	20	إنشاء مكاتب للجمعية	2.00	2
3	شروط وأحكام وفئات عضوية الجمعية العمومية	1.00	1	21	التقارير السنوية	6.00	0
4	التعديل على اللائحة الأساسية	2.00	2	22	التقارير المالية الربعية	4.00	4
5	اشتراكات الجمعية العمومية وسجل الأعضاء	4.00	3	23	وضع التدابير لتحديد مخاطر جرائم الإرهاب وتمويله والتقييم والتوثيق	3.00	0
6	التغير في حالة الأعضاء	1.00	1	24	السياسات والإجراءات لمكافحة جرائم الإرهاب وتمويله	0.50	0.5
7	سلامة انعقاد اجتماعات الجمعية العمومية	8.00	0	25	التقيد بنظام مكافحة غسل الأموال ووضع المؤشرات الدالة	2.00	2
8	اجتماعات الجمعية العمومية العادية	5.50	0	26	إجراءات الاشتباه في جريمة غسل الأموال	2.00	2
9	اجتماعات الجمعية العمومية غير العادية	1.00	1	27	البرامج التوعوية الداخلية الوقائية من جرائم الإرهاب وتمويله	1.00	0
10	اختصاصات مجلس الإدارة	4.00	2.5	28	الترخيص وممارسة الأنشطة	4.00	4
11	لوائح وسياسات حوكمة الجمعيات	3.50	3.5	29	الأنشطة والفعاليات الدولية	1.00	1
12	المسؤوليات والصلاحيات المالية	6.00	4	30	جمع التبرعات وصرف الأموال	3.00	3
13	انتظام اجتماعات مجلس الإدارة	4.00	4	31	استقبال الإعانات من خارج المملكة	0.50	0.5
14	سياسات أعضاء مجلس الإدارة	4.00	4	32	موافقة الجمعية العمومية على التملك	2.00	2
15	التوعية والتعريف لأعضاء مجلس الإدارة	4.00	0	33	حفظ الوثائق والسجلات	1.00	1
16	تعيين المدير التنفيذي والمحاسب والمشراف المالي	4.50	4.5	34	التدوين في سجلات الجمعية العمومية ومجلس الإدارة	2.00	2
17	انتخاب أعضاء مجلس الإدارة	2.50	2	35	إصدار بطاقات عضوية الجمعية العمومية	1.00	0
18	إنشاء الفروع داخل المملكة	2.00	2	36	تكوين اللجان	4.00	3.5
65.8%	100	المجموع					

ممارسات معيار الشفافية والإفصاح

#	الممارسة	الدرجة	الدرجة المحققة
1	نشر اللائحة الأساسية	6.00	6
2	نشر اللوائح والسياسات المعتمدة	14.00	14
3	نشر بيانات أعضاء الجمعية العمومية واجتماعاتها	4.00	3
4	الإفصاح عن بيانات أعضاء مجلس الإدارة وتعارض المصالح لهم واللجان الدائمة	7.00	3
5	الإفصاح عن بيانات الإدارة التنفيذية والفروع	5.00	5
6	الإفصاح عن الشواغر الوظيفية	3.00	3
7	الموقع الإلكتروني للمنظمة وتحديثه	5.00	5
8	التعامل مع الشكاوى والاستفسارات	5.00	5
9	عمليات قياس الرضا لأصحاب العلاقة	2.00	0
10	نشر الأهداف الاستراتيجية والتشغيلية	7.00	7
11	نشر تقارير الأنشطة والبرامج	5.00	3
12	نشر مبالغ المساعدات النقدية والعينية وأعداد المستفيدين	7.00	7
13	تبليغ المستفيدين عن السياسات واللوائح عند نشرها أو تحديثها	2.00	2
14	نشر التقارير المالية الربعية المعتمدة	10.00	0
15	نشر التقرير المالي السنوي المعتمد	7.00	7
16	توفير بيانات النموذج الشامل وتطابقه مع واقع الجمعية	11.00	9
	المجموع	100	79 %

ملاحظات عامة:

- تمتلك الجمعية مقر ملائم لعملها ونشاطها.
- تم تحضير كامل المستندات والمتطلبات قبل الزيارة.
- تتوفر مساحة مواقف للسيارات أمام مقر الجمعية.
- مدخل مقر الجمعية مهياً لذوي الإحتياجات الخاصة.

أمثلة على الممارسات الجيدة داخل المنظمة:

- تمتلك الجمعية لأحة أساسية معتمدة من الجمعية العمومية و وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.
- لدى الجمعية سجل متكامل ومحدث بأعضاء الجمعية العمومية، يشتمل على بيانات جميع الأعضاء وحالة اشتراكهم وسداد رسوم الاشتراك.
- تلتزم الجمعية بنظام الرقابة الداخلي المعتمد من مجلس الإدارة لمراجعة أوامر وقرارات الصرف الداخلية ومراجعة تطابق قرارات الإدارة التنفيذية مع السياسات واللوائح الداخلية المعتمدة.
- توجد لدى الجمعية سياسات الحوكمة المطلوبة، ويتم اعتماد هذه السياسات من مجلس إدارة الجمعية.
- التزام مجلس إدارة الجمعية بالاجتماعات المطلوبة خلال السنة المالية، حيث عقد المجلس أكثر من أربع اجتماعات منتظمة.
- التزام الجمعية بوجود مدير تنفيذي متفرغ تم تعيينه بقرار من مجلس الإدارة مع توضيح صلاحياته ومسؤولياته وحقوقه والتزاماته.
- يوجد لدى الجمعية محاسب متفرغ سعودي الجنسية، وتم إرسال نسخة من قرار تعيينه للوزارة.
- مؤهلات المشرف المالي تتناسب مع عضويته في مجلس الإدارة كمشرف مالي.
- يعد المشرف المالية التقارير المالية الربعية، ويتم عرضها على مجلس الإدارة لمناقشتها، ويتم تزويد الوزارة بنسخ منها.
- حددت الجمعية السياسات والإجراءات والضوابط المتعلقة بمكافحة تمويل الإرهاب.
- تلتزم الجمعية بتحديد المؤشرات الدالة عند وجود شبهة غسيل أموال.
- تلتزم الجمعية بإقامة برامجها وأنشطتها وفق ما يتطابق مع تصنيفها، وضمن النطاق الإداري المحدد لها.
- توفر الجمعية سجلاً خاصاً بوقائع جلسات مجلس الإدارة وأهم القرارات الصادرة منها.
- تنشر الجمعية لأحتها الأساسية المعتمدة في موقعها الإلكتروني.
- تنشر الجمعية في موقعها الإلكتروني كافة السياسات واللوائح المطلوبة والمعتمدة.
- تم الإفصاح بشكل متكامل عن أسماء أعضاء الجمعية العمومية في الموقع الإلكتروني.
- تم الإفصاح بشكل متكامل عن أسماء أعضاء مجلس الإدارة ومدة دورة المجلس والمدة المتاحة للأعضاء في الموقع الإلكتروني.
- تم الإفصاح عن اسم المدير التنفيذي وبيانات التواصل معه في الموقع الإلكتروني للجمعية.
- توفر الجمعية نافذة لاستقبال الشكاوي والاستفسارات وتتفاعل معها وذلك من خلال موقعها الإلكتروني.
- تنشر الجمعية أهدافها الاستراتيجية والتشغيلية في منصاتها الإلكترونية المختلفة.
- تنشر الجمعية إحصائيات المساعدات التي تقدمها، وأعداد المستفيدين منها في منصاتها الإلكترونية.
- تنشر الجمعية التقرير المالي السنوي المصدق والمعتمد في موقعها الإلكتروني.

مجالات وفرص التحسين:

- العمل على تعديل اللائحة الأساسية للجمعية حتى تتضمن كافة البنود والمواد المحددة بشكل كامل.
- العمل على زيادة عدد أعضاء الجمعية العمومية في الجمعية وذلك لرفع العوائد المادية للجمعية.
- الحرص على عقد اجتماع الجمعية العمومية لاجتماعها العادي الأول خلال السنة المالية ومناقشة جميع المسائل الخاصة بها.
- العمل على تشكيل لجنة انتخابات وفق الضوابط المحددة عند قرب انتهاء دورة مجلس إدارة الجمعية.
- العمل على إصدار واعتماد تقرير سنوي مفصل عن القوائم المالية للجمعية ورفعها للوزارة خلال أربع أشهر من نهاية السنة المالية.
- العمل على إصدار تقرير مفصل عن برامج وأنشطة الجمعية ورفعها للوزارة خلال أربع أشهر من نهاية السنة المالية.
- على الجمعية تقديم برامج توعوية للعاملين في الجمعية حول نقاط الضعف التي قد تستغل من قبل ممولي الإرهاب وذلك لنشر وتعميق الوعي.
- إجراء تقييمات لقياس رضا أصحاب العلاقة، وعرض نتائج هذه التقييمات على مجلس إدارة الجمعية لاتخاذ القرارات والتوصيات المناسبة.

المجالات التي تحتاج إلى التحسين الفوري /العاجل:

- يجب على الجمعية تخصيص مراجع داخلي يكلف من مجلس الإدارة لمراجعة وتحديث اللوائح والسياسات الداخلية.
- يجب على الجمعية القيام بعمل إجراءات واضحة لتعريف أعضاء مجلس الإدارة الجدد بالقضايا المالية والقانونية المرتبطة بعمل الجمعية، ومن ثم تقديم هذه البرامج للأعضاء.
- على الجمعية القيام بتحديد وفهم مخاطر تمويل الإرهاب واتخاذ القرارات والتوصيات للتعامل مع هذه المخاطر والحد منها.
- عمل بطاقات عضوية لأعضاء الجمعية العمومية تشمل بيانات العضو وتفاصيل العضوية، وتوزيع البطاقات على الأعضاء.
- إكمال الإفصاح عن محاضر اجتماعات الجمعية العمومية ومحاضر فرز الأصوات في الموقع الإلكتروني للجمعية.
- الإفصاح عن اللجان الدائمة وأعضائها واختصاصاتها في الموقع الإلكتروني.
- نشر التقارير المالية الربعية المدققة في موقع الجمعية الإلكتروني.